

كان كما فرأ ولا يخط درجة ان درجة التصديق بالاجمال
 عن الايمان التفاضلي ان من آمن بالله وملائكته وكتبه
 ورسله وغير ذلك من المعاديات فالمشرك المصدق بوجود
 الصانع وصفاته لا يكون مؤمنا الا بحسب القوة لان الايمان
 في القوة التصديق فالمشرك صدق بوجود الصانع لاني قولنا
 الكفر وهو تصديق دون الشرح لا خلاصه ان المشرك بالتوحيد
 ان يصدق الله تعالى الذي هو من جملة ما جاء به النبي يوم خلا
 بوجود الايمان الشرعي وان وجد الايمان اللغوي واليه
 ان عدم ايمان المشرك اشارة بعونه تعالى وما يؤمن اكثرهم
 الا وهم مشركون فانه يدل على اجتماع الايمان مع الشرك فلا بد
 من حمل الايمان المذكور فيها على معناه اللغوي **والاقرار**
 ان ما بالان الا ان التصديق ركن لا يحتمل السقوط اسلا
 ان في حالة الاحتياط والاحتياط حالة الاكراه حتى يزل ان
 التصديق القلبي بالاكراه كما لا كما في ادوات مؤمنين وبيان
 والاقرار فلا يحتمل ان يحتمل السقوط كما في حالة الكراه حتى
 حتى لو وجد كراهة الكفر على السانة ولكن قليم ثابت بالايمان لم يكن
 كما في ايمان مؤمن العفة وقوله انتقام اذ لا يستلزم انتقام الكل

انما هو

انما هو في الماهية الحقيقية لا الاعتبارية واذا سقط الاقرار
 كان التصديق نفس الايمان وتكونه نفس او في الحالين جائز
 في الماهية الاعتبارية مع الاقرار والاضطرار في حكم القابض
 كما في حالة الاكراه وكما في الاقرار كونه يوجب اشارة فينياب
 اقراره فان قيل قد يقع التصديق كما في حالة النوم والعفة قلنا
 التصديق ايضا باق في القلب والذبول انما هو عن حصوله ان
 عن علم حصوله في القلب واما حالة التذكر فلا يذبول عما هو في
 القلب واما ان قيل عن توتره وحصوله في العفة الدائمة ولو
 سلم فان رجع جعل المحقق ان التصديق القلبي هو الذي لا يطرده
 عليه ان لم يكن يعرف على المحقق ما يضافه في حكم العائنه
 فان التصديق وان لم يبق في حالة النوم والعفة الا انه في حكم
 الباقي لانه لم يطرده عليه ما يضافه في كان المقوم ان لفظ المؤمن
 هو ما آمن في الحاد او في الخارج ولم يطرده في الحلال لا يطرده
 عليه ان على الايمان ما هو علامة التكذيب بهذا هو الذي كثره
 ان الذي كثره انما هو من الايمان بيان الذي هو التصديق
 والاقرار بالان من غير بعض العمل في هذا الذي هو ان
 ما ذكره اقراره الا قام التسمي الاية الشرعية وفي الاسلام

انما هو

انتقام انتقام الكل انما هو العفة
 انتقام الجزء